

**إعلان عن سمسرة عمومية**  
**لمنح الاستغلال المؤقت للملك العمومي بواسطة**  
**محطات وقوف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش**

ينوي رئيس مجلس جماعة العرائش إلى علم العموم أنه في يوم الثلاثاء 16 ماي 2023 على الساعة الواحدة زوالا (13:00) سيتم بالقاعة الكبرى لجماعة العرائش أن سمسرة عمومية عن طريق فتح الأظرفة لمنح الاستغلال المؤقت للملك العمومي بواسطة محطات وقوف السيارات والدراجات النارية والعادية بتراب الجماعة على شكل حصص كما هو مبين في الجدول أسفله، ولمدة 6 أشهر تبتدئ من تاريخ الإعلان عن نتائج السمسرة.

الموقع	رقم الحصة	ثمن الافتتاح	مبلغ الضمانة
الفضاء الخارجي للواجهة الأمامية للمحطة الطرقية وداخلها	1	30000.00	10000.00
شارع رأس الرمل	2	250000.00	20000.00
شارع الدار البيضاء قرب مقهى المحيط	3	20000.00	10000.00
شارع الدار البيضاء البوكار	4	20000.00	10000.00
شارع الدار البيضاء قرب القنصلية الإسبانية	5	20000.00	10000.00

- يتم سحب ملف المشاركة الخاص بهذه العملية من قسم الممتلكات بالجماعة، ويمكن كذلك تحميله عبر بوابة جماعة العرائش بالموقع الآليكتروني:

[www.communelarache.ma](http://www.communelarache.ma)

**شروط المشاركة في السمسرة العمومية:**

يمكن للمنتفعين ايداع أظرفthem :

- إما بمكتب الضبط بجماعة العرائش.
- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفاده بالاستلام إلى جماعة العرائش.
- إما تسليمها مباشرة إلى رئيس اللجنة عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

- يوضع الملف الذي يقدمه كل متنافس في ظرف مختوم يكتب عليه الاسم الشخصي والعائلي بالنسبة للأشخاص الماديين والاسم التجاري بالنسبة للأشخاص المعنوين، ورقم الحصة المتنافس عليها، دون إضافة أي تضمين آخر، ويحتوي هذا الظرف على غلافين مختومين.

**- الملف الإداري والتقيي يتضمن:**

تصريح بالشرف

- وصل الضمانة المؤقتة المحددة سالفا أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء.
- نظير من دفتر الشروط والتحميات مؤشر على جميع صفحاته، وموقع على آخر صفحة منه من طرف المتنافس ومصحح الإمضاء.
- نظام الاستشارة مؤشر على جميع صفحاته وموقع على آخر صفحة منه ومصحح الإمضاء;
- نسخة من الإعلان

**بالنسبة للمتنافس الذي رسا عليه العرض يجب أن يقدم بالوثائق التالية:**

- شهادة أو نسخة مطابقة للأصل مسلمة منذ أقل من سنة ثبت أن المتنافس يوجد في وضعية جبائية سليمة.
- ورقة ثبت الوسائل البشرية والتقنية للمتنافس، وتاريخ وطبيعة الخدمات التي قدمها أو يقدمها المتنافس والتي لها علاقة بنفس النشاط.
- شهادة مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ثبت أن المتنافس يوجد في وضعية سليمة.
- نسخة مصادق عليها للسجل التجاري للمتنافس.

**وبالنسبة للأشخاص المعنوين يجب الإدلة، بالإضافة إلى ما سبق، بما يلي:**

- الوثيقة أو الوثائق التي تبين الصلاحيات المخولة إلى الوكيل بأن يتصرف باسم المتنافس;
- القانون الأساسي ولائحة أعضاء مجلس الإدارة أو المسيرين.

**الغلاف المالي:** يتضمن عقد الالتزام، يلتزم بموجبه المتنافس باحترام الشروط والالتزامات ويقدر بواسطته عرضه المالي بالأرقام وبالحروف إضافة إلى جدول بيان الاثمنة وفقا للنموذج المسلم من طرف الإدارة، ويجب أن يكون هذا الغلاف مختوما ويحمل بصفة بارزة، علاوة على البيانات المكتوبة على الظرف إشارة \* العرض المالي.\*



الرئيس

برهون صحيحي

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
ولاية جهة طنجة - تطوان - الحسيمة  
عمالة إقليم العرائش  
جماعة العرائش  
مديرية المصالح بالجماعات  
قسم الممتلكات والمنازعات الجماعية

### كناش التحملات الخاص

#### باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش

ان رئيس مجلس جماعة العرائش،  
بناء على الظهير الشريف رقم 85.15.1 المؤرخ في 20 من رمضان 1336 الموافق 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.74 صادر في 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية؛

بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 3 جمادى الأولى 1372 ( 19 أكتوبر 1953) المتعلق بالمحافظة على الطريق العمومية وشرطة السير والجولان حسب ما وقع تغييره وتميمه

بناء على الظهير الشريف رقم 89.69.81 المؤرخ في 23 ذي القعدة 1391 (31 يناير 1970) يشان المحافظة على الطرق العمومية ومراقبة السير والجولان ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية كما تم تغييره وتميمه؛

بناء على الظهير الشريف رقم 91.20.1 صادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020 ) بتنفيذ القانون رقم 20.07 بتغيير وتميم القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية ،

بناء على القانون رقم 39.07 الذي بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الاتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية ، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 209.1.07 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 ( 27 دجنبر 2007 ) ،

و على المرسوم رقم 451-17-2 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات ،

بناء على المرسوم رقم 2.78.157 الصادر في 11 رجب 1400 (26 مايو 1980) بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استئباب الأمن وضمان سلامة المرور والمحافظة على الصحة العمومية ،

و بمقتضى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 08 جمادى الأولى 1434 الموافق 20 مارس 2013 المتعلق بشروط و أشكال إبرام صفقات الدولة و المقتصيات المتعلقة بمرaciتها و تدبيرها ،

وبناء على القرار الجبائي البلدي رقم 02 بتاريخ 16 اكتوبر 2017 المحدد بموجب مبلغ الضرائب و الرسوم و الحقوق و الواجبات لفائدة ميزانية جماعة العرائش كما تم تعديله وتميمه ،

و على جميع القوانين والأنظمة ذات الصلة بهذا الموضوع والجاري بها العمل ،  
وبناء على مداولات المجلس الجماعي للعرائش خلال دورته العادية لشهر ماي المنعقدة بتاريخ 06 اكتوبر 2022 .  
**مقتضيات عامة**

#### الفصل الأول : موضوع كناش التحملات

إن موضوع كناش التحملات هذا هو تحديد طريقة استغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية المؤدى عنها بجماعة العرائش ، وستقوم لجنة تقنية مكونة من :

- 1- مصالح جماعة العرائش : قسم المرافق الجماعية ، قسم الممتلكات ، و قسم التعمير ، قسم الإدارة الجبائية المحلية ، قسم الاعمال
- 2- مصالح عمالة العرائش.
- 3- السلطات المحلية.

بإعداد لائحة وأسماء وحدود المواقف التي سيتم الإعلان عن طلب العروض استغلالها عند حلول كل سنة مالية مراعاة لمتطلبات السير والجوانب بهذه الجماعة ، و بموجب قرار صادر عن رئيس المجلس الجماعي للعرائش . وكل موقف أحده فيما بعد للسيارات والدراجات النارية والعادمة سيكون خاضعا حتما إلى بنود كناش التحملات هذا .

### الفصل الثاني :

سيتم عن طريق طلبات العروض إجراء عملية استغلال مواقف السيارات والدراجات المعنية طبقاً لمقتضيات المرسوم 349.12 . الصادر في 08 جمادى الاولى الموافق 20 مارس 2013 المتعلق بشروط و أشكال إبرام صفقات الدولة و المقتضيات المتعلقة بمرافقها وتدبيرها ، وللقوانيين الجاري بها العمل ، و على أساس دفتر التحملات المعد لهذا الغرض .

و تحدد مدة استغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادمة في سنة واحدة تبتدئ من فاتح يناير إلى غاية 31 ديسمبر من كل سنة مالية، ويمكن للجماعة إجراء طلب العروض لكل موقف على حدة أو على شكل حرص ،

### الفصل الثالث :

يجب على كل متعهد أن يطلع على المرفق المزمع الترخيص باستغلاله للتعرف عليه معرفة حقيقة ، قبل إجراء طلب العروض ، و لهذه الغاية يتلزم المتعهد بواسطة شهادة مصححة الإمضاء أنه عاين الموقف ، وأنه قبل استغلاله على حالته الراهنة ، دون أن يكون له الحق مطالبة الجماعة بأي تخفيض مهما كانت الأسباب.

### الفصل الرابع :

يتبعن على المتعهدين المشاركين في طلبات عروض الأثمان المرتبطة باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادمة تقديم ملفهم طبقاً لمقتضيات المرسوم المذكور أعلاه ، أما فيما يتعلق بالضمانة المالية المؤقتة المدرجة ضمن وثائق الملف الإداري فإن قيمتها المالية تبلغ 10000.00 درهم ، تقدم بواسطة ضمانة مالية بنكية في إسم المتعهد أو توصيل من طرف الخازن الإقليمي بالعرائش يثبت إيداع المتعهد للمبلغ المذكور .

كما أنه في حالة ما إذا رسا عرض الاتمان على المتعهد المقبول فإنه ملزم بإيداع ضمانة مالية نهائية تحدد قيمتها المالية نسبة 50% من القيمة المالية لمجموع مواقف السيارات والدراجات التي ظفر بها المتعهد باستغلالها ، على ألا تتجاوز الضمانة المالية النهائية 35 درهم كحد أقصى ، وكل من تخلى عن العرض بعد أن رسا عليه لن ترجع له الضمانة المحددة أعلاه .

### الفصل الخامس :

إن المشارك في عروض الأثمان غير ملزم بالمشاركة في جميع المواقف أو في جميع الحصص ، ويمكن له أن يشارك بحصة واحدة أو عدة حصص، ويكون محتوى الحصص حسب اللائحة المعلن عنها في طلب العروض .

### الفصل السادس :

يجب على المتنافس الفائز استكمال الوثائق المطلوبة في مدة أقصاها 07 أيام من تاريخ الإشعار بالتوصيل السالف الذكر ، وفي حالة تجاوزه لهذه المدة فإنه يفقد حقه في الاستغلال ويتم تحويل مبلغ الضمانة المشار إليها أعلاه لفائدة ميزانية جماعة العرائش .

### الفصل السابع :

يعتبر الشخص الذي رسى عليه عرض الاتمان هو المسؤول الوحيد اتجاه الجماعة فيما يخص تأدية واجبات الاستغلال وكذلك كل الرسوم والواجبات المتعلقة بالموقف أو المواقف الذي حظي بها، و كما تنفيذ جميع بنود كناش التحملات هذا ، وكل القرارات والضوابط الإدارية و التقنية الصادرة عن المصالح الجماعية ، و يتخذ كافة الإجراءات والتدابير من أجل تطبيقها .

ويعتبر كذلك هو المسؤول الوحيد عن كل حوادث الشغل والأخطار والأضرار والاتفاق والسرقة وغيرها التي يمكن ان تقع داخل المرفق المستغل ، لذا عليه القيام بتأمين مسؤوليته المدنية و مسؤولية العاملين معه و الانخراط لدى إحدى شركات التأمين المعترف بها وأن الجماعة لا تتحمل أي مسؤولية كييفما كانت نوعيتها .

### الفصل الثامن : كيفية الأداء

إن مبلغ الاستغلال سيحدد طبقاً لنتائج طلبات العروض المقدمة ، و اعتباراً للشمن التقديرى الأدنى المعلن عنه من طرف الادارة ويؤدى دفعه واحدة مباشرة بعد المصادقة على محضر جلسة فتح الأظرفة ودراسة العروض ، ويكون الأداء نقداً أو عن طريق شيك مضمون في إسم الخازن الإقليمي دون أي تأخير ، وفي حالة تقاعس أو تهاون المتعهد عن الأداء فإنه يفقد حقه في الاستغلال .

يراجع مبلغ الاستغلال بزيادة 25% في حالة تمديد قرار الاستغلال مباشرة بعد انتهاء مدة الاستغلال وذلك دون اخضاع الموقف لعرض الأثمان المفتوح، بناء على تقديم المتعهد طلباً في الموضوع قبل 3 أشهر من انتهائه .

### الفصل التاسع

يلتزم المستغل بما يلي:

- احترام مجال استغلال مواقف السيارات والدراجات كما هو محدد في قرار الترخيص مع الالتزام بحدود كل موقف كما هي محدد في التصميم الملحق بقرار الترخيص .

- تشغيل العدد الكافي من الأعوان والمستخدمين لتبيير محطات وقف السيارات والدراجات تحت مسؤوليته.
- تخصيص لباس متميز للأعوان والمستخدمين يحمل شارات تميزهم عن الغير تتضمن إسم المستخدم.
- إيداع قائمة بأسماء هؤلاء الأعوان لدى مصالح الجماعة والسلطة المحلية المختصة، ويبقى للجماعة حق مطالبة المستغل باستبدال الأعوان الذين لهم سوابق قضائية أو لهم سيرة وسمعة غير لائقة.
- التأمين عن حوادث الشغل للعاملين بالمحطات وكل الحوادث التي يتسببون فيها للغير، وموافقة الجماعة بنسخة منها.
- تسهيل المواقف شخصياً أو بتعيين من ينوب عنه تحت مسؤوليته مع إبلاغ رئيس الجماعة بذلك.
- تحمل الضرائب والرسوم والمستحقات المترتبة عن هذا الاستغلال.

#### **الفصل العاشر :**

يتعين على المستغل التصريح لدى مصالح الشرطة والمصالح الجماعية بالسيارات أو الدراجات النارية والعادمة المتوقفة عنها لمدة تفوق 15 يوماً .



#### **الفصل الحادي عشر:**

لا يجوز للمستغل التنازل لفائدة الغير عن حقه في الاستغلال،

#### **الفصل الثاني و عشر :**

لا يسمح للمستغل بوضع أكشاك أو سيارات أو عربات الأكلات الخفيفة أو المبردات بمقر المواقف أو مزاولة أي نشاط تجاري أو إشهاري إلا بموجب ترخيص مسبق من المصالح المختصة، على أن عائدات هذا الترخيص تعود إلى صندوق الجماعة طبقاً لقوانين الجاري بها العمل في هذا الميدان.

#### **الفصل الثالث و عشر :**

يلتزم المستغل بنظافة المرفق والحفاظ على البيئة وضمان السلامة به ، وعدم القيام بأي نشاط مخالف للمواقف خاصة غسل السيارات أو إصلاحها ، وكل انتلاف لحق به من جراء الاستغلال تكون صيانته على نفقة المستغل دون أن يطالب الجماعة بأي تعويض

#### **الفصل الرابع عشر : واجبات الوقوف بمحطات وقوف السيارات والدراجات النارية والعادمة**

يتعين على المستغل للموقف أن يحترم جميع الشروط القانونية بالتطبيق الحرفي للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل في ميدان التحصيل وخصوصاً القرار الجبائي المعمول به .

وتؤدي المبالغ المقررة في هذا الفصل من طرف المستفيد عند اخراجه لسيارته من الموقف.

#### **الفصل الخامس عشر :**

يلتزم المستغل باستعمال تذاكر الأداء تحمل طابعاً ويشار فيها إلى تاريخ وساعة الوقوف وكذا واجب الوقوف وفق النموذج الذي ستضعه الإدارة .

يلتزم مستغل إشهار واجبات الوقوف المطبقة عن طريق نصب لوحة (وفق المعايير التقنية المعمول بها من طرف الجماعة)

يمكن للمستغل استعمال جميع التقنيات الإلكترونية المتاحة لإصدار التذاكر.

#### **الفصل السادس عشر :**

يلتزم المستغل بالامتثال لقرارات تنظيم السير والجولان المؤقتة الصادرة عن المصالح الجماعية أو المصالح الأمنية خلال فترات معينة أو مناسبة مهرجانات أو تظاهرات مختلفة وكذا الاعمال التي تقوم بها الجماعة أو وضع حد للاستغلال الكلي أو الجزئي للمحطة من طرف الجماعة لأي سبب من الأسباب كوضع علامة منوعة من نوع الوقوف دون الحق في المطالبة بأي تعويض.

#### **الفصل السادس عشر :**

تنهى من واجبات الوقوف سيارات الجماعة التي تحمل شارة \*ج\* وسيارات الدولة الحاملة لشارات ق.س – المغرب – شـ- ومـ، وكذا سيارات الخواص أثناء أوقات صلاة بالمواقف المحاذية للمساجد

#### **مقتضيات خاصة**

#### **الفصل السابع عشر :**

تتم مراقبة مضمون هذا الكناش من طرف المصالح الجماعية والسلطة المحلية أو مفوض قضائي منتدب من طرف الجماعة للقيام بالمراقبة وتحرير محاضر المخالفات المرتكبة ،

#### **الفصل الثامن عشر :**

في حالة مخالفة بنود كناش التحملات هذا تتخذ في حق المستغل عقوبات زجرية بقرار من رئيس جماعة العرائش في الموضوع ، وتبلغ القيمة المالية للذنب في حالة المخالفة 1000.00 درهم عن كل مخالفة تقطع تلقائياً من مبلغ الضمانة المالية النهائية .  
وفي حالة التمادي في المخالفات للمرة الثانية يلغى قرار الاستغلال دون أن يحق للمستغل المطالبة بأدنى تعويض

## الفصل التاسع عشر :

في حالة الغاء قرار الاستغلال لأي سبب من الاسباب فان الجماعة تتدخل فورا عن طريق وكالة المداخل لمواصلة جباية الحقوق والواجبات لفائدة الجماعة الى غاية الاعلان عن طلبات العروض الجديدة .

## الفصل العشرون :

يلزم المكتري بفراوغ جميع المواقف التي يقوم باستغلالها من جميع الحراس والعمال الذين وظفهم بمجرد انتهاء مدة العقد الذي حددت منتهته في سنة واحدة وهي غير قابلة للتجديد بصفة ضمنية.

## الواحد والعشرون : النزاعات

يعود البث في النزاعات التي يمكن أن تقع حول تطبيق بنود كناش التحملات هذا وقرار الترخيص بالاستغلال المؤقت بعد استنفاد جميع الحلول الحدية بين الطرفين إلى المحاكم المختصة .

رئيس جماعة العرائش



..... بتاريخ ..... ب

قرء وتم قبول شروطه

من طرف المشارك

..... بتاريخ ..... ب

محمد المومون صبيحي



أشر عليه:

..... بتاريخ:..... ب

**طلب المشاركة في سمسرة منع احتلال المؤقت للملك العمومي بواسطة  
محطات وقوف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش**

إلى السيد :

رئيس المجلس الجماعي للعرائش ،

أنا الموقع أسفله :

السيد :

الجنسية :

المزداد بتاريخ :

بطاقة التعريف الوطنية رقم : ..... المسلمہ بتاريخ :

المتصرف بإسمی ولحسابی الخاص او باسم شركة :

..... المنخرط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت رقم :

المقيد بالسجل التجاري ل : ..... بمدينة ..... تحت رقم :

..... رقم الضريبة المهنية :

..... الساكن ب :

**الموضوع :** طلب المشاركة في سمسرة منع احتلال المؤقت للملك العمومي بواسطة محطات وقوف السيارات والدراجات النارية و  
العادية بجماعة العرائش ، الواقع .....

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد :

يشرفني سيدی رئيس اللجنة ، أن أطلب منكم بكل احترام تسجيل اسمی ضمن لائحة المتنافسين لإيجار احتلال موقف ا  
لسيارات والدراجات النارية والعادية الواقع ب ..... موضوع السمسرة ملتزمًا  
بجميع الشروط المطلوبة ، علما بأنني متوفّر على كل الشروط المطلوبة .  
وتقبلوا فائق التقدير والاحترام ./.

والسلام ./.

امضاء المشارك

الالتزام باحترام الأثمان  
عن حراسة السيارات والدراجات النارية والعادية بالمواقف  
المنصوص عليها في قرار الترخيص وكناش التحملات

أنا الموقّع أسفًا :

..... السيد : .....  
..... او ..... \* المتصرف باسمي و لحسابي الخاص .....  
..... \* عنوان المحل المختار : .....  
..... \* المنخرط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت رقم : .....  
..... \* المسجل في السجل التجاري لمدينة ..... تحت رقم : .....  
..... \* رقم الضريبة المهنية : .....

اللزم في حالة فوزي بسمسرة منح احتلال المؤقت للملك العمومي بواسطة محطات وقوف السيارات و الدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش ، الواقع .....  
بااحترام الأثمان المنصوص عليها في قرار الترخيص وكناش التحملات وهي كالتالي :

الدراجات العادية : 1.00 درهم

الدراجات النارية : 1.00 درهم

السيارات : 2.00 درهم

وفي حالة عدم احترامي لهذه الأثمان تبقى للإدارة الحق في اتخاذ أي قرار ضدي .

إمضاء المتنافس

## **الالتزام بنظافة مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية**

**ا- بالنسبة للأشخاص الذاتيين:**

انا الموقع اسفله ..... (الاسم الشخصي والعائلي والصفة).  
رقم الهاتف: .....  
العنوان الالكتروني : .....  
**ب- بالنسبة للأشخاص الاعتباريين:**  
انا الموقع اسفله ..... (الاسم الشخصي والعائلي والصفة داخل المقاولة).  
رقم الهاتف: .....  
العنوان الالكتروني : .....  
المتصرف باسم وحساب ال .....  
(العنوان الاجتماعي والشكل القانوني للشركة). رأسمالها .....  
عنوان المقر الاجتماعي للشركة .....  
عنوان المحل المختار .....

## **الالتزام على نفسي**

بعد تعرفي واطلاعني على جميع الوثائق المكونة لملف السمسرة الذي أعلنت عنه جماعة العرائش بمنح احتلال المؤقت للملك العمومي بواسطة محطات وقوف السيارات و الدراجات النارية و العادية بجماعة العرائش الواقع ب .....  
وبعد اطلاعي على مقتضيات كناش التحملات و اطلاعي شخصيا على جميع المواقف موضوع السمسرة .

أتعهد و التزم إزاء جماعة العرائش بتنفيذ محتوى كناش التحملات الذي وقعته بمحض إرادتي و العمل به و الامتثال له دون قيد ولا شرط بتنظيف أرضية الموقف خلال كل يوم .

حرر ب : .....  
.....

## **امضاء المتنافس**

المملكة المغربية  
جماعة العرائش  
مديرية المصالح  
قسم الممتلكات الجماعية

## التصريح بالشرف

أنا الموقع أسفه :

المتصرف بإسمي ولحسابي الخاص .....  
السيد : .....  
عنوان المحل المختار : .....  
المنخرط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي رقم : .....  
المسجل في السجل التجاري لمدينة : ..... تحت رقم : .....  
رقم الضريبة المهنية : .....

أصرح بشرفني أنني :

- 1 - التزم بتغطية وثيقة تأمين الأخطار الناجمة عن نشاطي المهني في حدوده وطبقا للشروط المحددة في دفتر التحملات
  - 2 - التزم بعدم اللجوء إلى التعاقد من الباطن وأن لا أفوت المرفق للغير بواسطة تنازل أو غيره وأن لا استعمله لوسائل أخرى غير المتفق عليها .
- أشهد : بصحبة المعلومات التي يتضمنها هذا التصريح بالشرف .
- أقر: بأنني أخذت علما بالعقوبات المقررة والمتعلقة بعدم صحة التصريح بالشرف .

..... حرر في :

إمضاء المتنافس

المملكة المغربية  
جماعة العرائش  
مديرية المصالح  
قسم الممتلكات الجماعية

## عقد التزام

### الجزء المخصص للإدارة :

منع احتلال المؤقت للملك العمومي بواسطة محطات وقوف السيارات والدراجات النارية والعاديه بجماعة العرائش الواقع ..... بتاريخ : .....  
الجزء المخصص للمتنافسين : .....  
بالنسبة للأشخاص الطبيعيين : .....  
انا الموقع اسفله .....  
الاسم الشخصي والعائلي والصفة .....  
المتصرف باسمي ولحسابي الخاص .....  
عنوان المحل المختار .....  
المنخرط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت رقم .....  
المقيد في السجل التجاري ل ..... المدينة تحت رقم .....  
رقم الضريبة المهنية .....  
بالنسبة للاشخاص المعنوين : .....  
انا الموقع اسفله .....  
الاسم الشخصي والعائلي والصفة داخل المقاولة .....  
المتصرف باسم ولحساب ..... العنوان الاجتماعي والشكل القانوني للشركة .....  
رأس المال .....  
عنوان المقر الاجتماعي للشركة .....  
عنوان المحل المختار .....  
المنخرط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت رقم .....  
المقيد في السجل التجاري ل ..... المدينة تحت رقم .....  
ارgb في المشاركة في سمسرة منع احتلال المؤقت للملك العمومي بواسطة محطات وقوف السيارات والدراجات النارية والعاديه بجماعة العرائش الواقع .....  
كالتالي :

بالحروف	بالأرقام
.....	.....

حرر بالعرائش في : .....

التوقيع

المملكة المغربية  
الجماعية العرائش  
الكتابة العامة  
قسم الممتلكات الجماعية

## مذكرة الوسائل البشرية

انا الموقع اسفله ..... الاسم الشخصي والعائلي بالصفة  
الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم ..... بتاريخ  
المتصرف باسمي ولحسابي الخاص ..... عنوان المحل المختار.....

اتقدم للمشاركة في سمسرة منح احتلال المؤقت للملك العمومي بواسطة محطات وقوف السيارات والدراجات النارية  
و العادية بجماعة العرائش للموسم الواقع ..... وفي حالة ظفري بهذا  
العرض ، فاني التزم بتوفير الوسائل البشرية المؤهلة والضرورية لتسخير هدا المرفق، وذلك وفقا لمقتضيات كناش  
التحملات المنظم لها .

حرر بالعرائش في.....

المتنافس

## نظام الاستشارة

### المادة 1: موضوع السمسرة

المتعلق بمنح احتلال المؤقت للملك العمومي بواسطة محطات وقوف السيارات والدراجات النارية والعادبة بجماعة العرائش الواقع..... ، و يعتبر نظام الاستشارة تكميليا لكتاب التحملات.

### المادة 2: لائحة المستندات

يتعين على كل متنافس أن يقدم علاوة على كتاب شروط التحملات الموقع بالأحرف الأولى وموقعه عليه، ملفا إداريا، ملفا تقنيا وملفا ماليا وهي كالتالي:

#### ألف- الملف الإداري:

- التصرigh بالشرف ويتضمن جميع المعلومات والالتزامات المبينة و مطابق للنموذج المسلم من طرف الإدارة ،
- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل فرض الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية،
- كتاب التحملات الخاص المنظم للعملية مؤشر عليه من طرف المتنافس ومصادق عليه يحمل عبارة ( اطلعت عليه ووافقت على شروطه ) ومعلم جميع صفحاته،
- وصل الضمانة المؤقتة تعادل عشرون الف درهم : ( 10000.00 درهم ) .
- مذكرة تتضمن بيان الوسائل التقنية والبشرية التي يتتوفر عليها المتنافس ،
- التزام بمعاينة الموقف المراد استغلاله.

#### باء- الملف المالي:

تعهد موقع من قبل المتنافس، يوضح فيه خاصية اسمه الشخصي والعائلي وصفته و محل سكناه ومهنته ، كما يبين فيه مبلغ الاتواحة المقترحة بالأرقام والحروف

يوضع الملف الذي يقدمه كل متنافس في ظرف مختوم داخل الأجل و تسجيل الأظرفة في سجل خاص ويوضع على الظرف المسلم رقم التسجيل وتاريخه و ساعة وصوله بالإضافة الاسم الشخصي والعائلي عنوانه ورقم الهاتف ، دون إضافة أي تضمين آخر ، ويحتوي هذا الظرف على غلافين مختومين :

- الغلاف الأول يتضمن عقد التزام المشار إليه و تكتب عليه عبارة " العرض المالي " .
- الغلاف الثاني يشمل باقي الوثائق المشار إليها أعلاه و تكتب عليه عبارة " الملف الإداري

#### باء- الملف التقني:

مذكرة تبين الوسائل البشرية والتقنية للمتنافس.  
التزام بنظافة أرضية السوق ومرافقه

المادة 3 : العملة التي يصاغ بها ثمن العروض هي الدرهم.

المادة 4 : المستندات المضمنة في ملفات وعروض المتنافسين يجب ان تحرر باللغة العربية.

**المادة 5 :** يفوز بالسمسرة المتنافس الذي يتقدم بأعلى عرض ويتتوفر على جميع المؤهلات والشروط المطلوبة. وفي حالة اذا ما تبين لها ان المقدم لأعلى عرض غير مؤهل تخثار المقدم للعرض الأعلى الثاني الذي يتتوفر على مؤهلات احسن وتبرر في محضر العوامل والأسباب التي أدت الى هذا الاختيار.

في حالة تساوي متعهدين أو أكثر في العرض الأعلى المقدم ، فان اللجنة يمكنها ان تطلب من هؤلاء المتعهدين تقديم عرض اخر مكتوب وموضوع في غلاف مغلق مكتوب عليه اسم المتعهد وذلك داخل القاعة موضوع السمسرة .

اذا رفض المتعهدون المعنيون تقديم عروض جديدة بائمان أعلى او اذا كانت الزيادات المقترحة متساوية أيضاً أجريت بينهم قرعة لتعيين المتعهد الواجب قبوله .

#### **المادة 6 الأداء**

الاداء بعد الاعلان مباشرة عن نائل السمسرة بشيك مضمون مسجل باسم الخازن الاقليمي للعرائش يتضمن مبلغ العرض المقترح أو نقداً لدى شسيع المداخيل بالجماعة .

.....العرائش في :

الرئيس

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة

عمالة إقليم العرائش

جماعة العرائش

مديرية المصالح

قسم الممتلكات والمنازعات

..... رقم :

## شهادة زيارة الموقع

أنا الموقع اسفله :

الاسم الشخصي والعائلي بالصفة.....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم ..... بتاريخ.....

المتصرف باسمي ولحسابي الخاص .....

عنوان المحل المختار.....

أشهد أنني انتقلت إلى موقع موقف السيارات و الدراجات النارية و العادية .....  
كائن ..... بتاريخ 16/ماي 2023 ونتيجة لذلك قبلت المشاركة في المنافسة .....  
المتعلقة بمنح استغلال هذا المرفق .

وحرر بالعرائش .....

المتنافس